



عدد  
٣٤٩

قرار رقم ٢٠١١/١٥٦

تشكيل لجنة وزارية لمكافحة الفساد

ان رئيس مجلس الوزراء،

بناء على المرسوم رقم ٥٨١٧ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تسمية السيد نجيب ميقاتي رئيساً لمجلس الوزراء)،

بناء على كتاب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية رقم ٤٤٦/ص ٢٠١١/١٢/١٥ ،  
بناء لضرورات المصلحة العامة،

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى :** تشكل لجنة وزارية لمكافحة الفساد برئاسة رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية نائباً للرئيس وعضوية السادة :

- وزير المالية

- وزير العدل

- وزير الداخلية والبلديات

**المادة الثانية :** تحدد مهام اللجنة وفقاً لما يلي:

- الإشراف على وضع استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد وخطتها تنفيذها وتحديد السياسات والأهداف الحكومية الازمة لتنفيذها.

- متابعة التزامات لبنان في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بما في ذلك المشاركة في أعمال الجلسات الدورية لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية ومجموعات العمل الحكومية المفتوحة العضوية المنبثقة عنها ومختلف نشاطات آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية.

- تعزيز مشاركة لبنان في الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد وتنسيق المشاركة الرسمية في نشاطاتها.

- التنسيق مع الجهات المانحة والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بدعم لبنان في مجال مكافحة الفساد لضمان فعالية التعاون.

- متابعة العملية التشريعية في مواضيع مكافحة الفساد وتفعيلاً بالتنسيق مع وزير الدولة لشؤون مجلس النواب.

**المادة الثالثة:** تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة، لمناقشة المواضيع المعروضة، ويمكن للجنة دعوة من تراه مناسباً للمشاركة في اجتماعاتها.

**المادة الرابعة:** يعاون اللجنة في تنفيذ مهامها لجنة فنية تعمل تحت اشرافها.

**المادة الخامسة:** يتولى مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية إمانة سر اللجنة.

**المادة السادسة:** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

بيروت ، في : ٢٠١١/١٣/٢٧ .

رئيس مجلس الوزراء  
نجيب ميقاتي